

منهجية توظيف النوازل الفقهية في البحث التاريخي

Methodology of employing Al- Nawazil El- feahia in historical research

عبد العزيز حاج كولة *¹

¹ جامعة يحيى فارس –المدينة–، مخبر الدراسات التاريخية المتوسطة عبر العصور.

hadjkoula.abdelaziz@univ-medea.dz

تاريخ النشر: 2025/01/ 10

تاريخ القبول: 2024/12/ 07

تاريخ الاستلام: 2024/10/ 22

ملخص:

ظلت المدونات التاريخية التقليدية قاصرة عن الكشف عن المظاهر المتعددة للمجتمع في بلاد الغرب الإسلامي عموما خلال العصر الوسيط، لأنها اهتمت في كثير من الأحيان بالطبقة الأرستقراطية في المجتمع، حتى وصف بأنه تاريخ الأمراء فقط، ومع تطور البحث التاريخي الذي أصبح يعتمد على علوم وفنون أخرى، فتح الباب واسعا أمام الدارسين للبحث في طوائف المجتمع الأخرى، ومن هذه العلوم فقه النوازل، التي شكلت مادة مصدرة هامة للبحث في تاريخ الغرب الإسلامي خلال العصر الوسيط.

ورغم ما يكتسيه هذا النوع من المصادر من أهمية بالغة في البحث التاريخي، إلا أنه يلاحظ أن الباحثين خاصة في نظام (L.M.D) يعزفون عن خوض غمار البحث فيها، بسبب عدم قدرتهم على توظيفها توظيفا سليما، ولهذا تروم هذه الدراسة إلى محاولة توضيح الطرق الكفيلة للاستفادة من المخزون التاريخي الذي تحتويه.

الكلمات الدالة: النوازل، الفقه، التاريخ، المنهجية، البحث.

Abstract:

Traditional historical codes remained inadequate to reveal the multiple aspects of society in the Islamic West in general during the medieval period, because they often focused on the aristocratic class of society, until it was described as the history of princes only. With the development of historical research, which became dependent on other sciences and arts, the door opened wide for scholars to research other segments of society, including Fiqh al-Nawazil, which constituted an important source material for research on the history of the Islamic West during the medieval period

Despite the great importance of this type of sources in historical research, it is noted that researchers, especially in the L.M.D system, are reluctant to engage in research on them, due to their inability to properly utilise them, and this study aims to try to clarify ways to benefit from the historical stock they contain..

Keywords: al-Nawazil; al-Fiqh , history, methodology, research.

المؤلف المرسل: عبد العزيز حاج كولة: hadjkoula.abdelaziz@univ-medea.dz

مقدمة:

عرفت بلاد الغرب الإسلامي حركة تأليف واسعة في المجال الفقهي انتصارا للمذهب المالكي ودفاعا عنه، ضمن ما يعرف بالدور الدعائي الذي لعبه علماءه من أجل السيطرة والتأثير على عقلية وثقافة المجتمع، وربما كان لكثرة الأحداث والوقائع وتأثيرها على المجتمع دور في نشاط هذه الحركة. وبما أن الفقه الإسلامي ارتبط بتنظيم حياة الناس، وهؤلاء لا غنى لهم عن السؤال والاستفتاء، وهو ما يجعل الفقه الإسلامي الامتداد التشريعي في الحياة، فقد نشطت بذلك مدرسة فقه النوازل بالغرب الإسلامي تأليفا وتصنيفا، وشكل موروثا فقهيا ومادة مصدريّة هامة لتاريخ الغرب الإسلامي. وعليه يمكن التساؤل: كيف يمكن الاستفادة من المادة النوازلية في الأبحاث التاريخية؟.

1. النوازل الفقهية – المفهوم والخصائص:-

1.1. تعريف النوازل الفقهية ومرادفاتها:

يعرفها أحمد بن فارس معددا المعاني التي تأخذها هذه الكلمة عند العرب: "النون والزاي واللام كلمة صحيحة تدل على هبوط الشيء ووقوعه".¹، وهي الشديدة (المصيبة) من شدائد الدهر، تنزل بالناس وتلم بهم، وجمعها نوازل.²

أما في الاصطلاح فإنه لا يجد من العلماء المتقدمين من عرف النوازل تعريفا دقيقا، ومرد ذلك حسب القحطاني، إلى أن هذا المصطلح لم ينتشر، ولم يتداول إلا في قرون متأخرة، أو أن وضوح المعنى

وشيوخه، يغني عن تعريفه، أو أن الذين كتبوا النوازل اهتموا بالجوانب العلمية التطبيقية، المعالجة للوقائع والفتاوى النازلة بالناس، ولم يهتموا بالجوانب النظرية التي تؤصل ، وتبين مصطلح النوازل.³

وقد حاول الباحثون إيجاد تعريف دقيق للمصطلح، فتشابهت التعريفات إلى حد بعيد، ولكنها اختلفت من حيث الهدف من التعريف، فمنهم من أراد أن يؤصل المصطلح، إذ هو مصطلح شرعي يحتاج إلى التبيين والتأصيل ، ومن هذه التعريفات نذكر:

" هي الوقائع الجديدة، التي لم يسبق فيها نص أو اجتهاد، لأنها حادثة لم تعرف في السابق بالشكل الذي حدثت به الآن."⁴

ويعرفها آخر " بأنه لا يمكن معرفة مدلول النوازل في الإصطلاح، إلا بإضافة مصطلح فتاوى فتصبح فتاوى النوازل، ومنه فهي عبارة عن تلك الحوادث والوقائع اليومية التي تنزل بالناس، فيتجهون إلى الفقهاء للبحث عن الحلول الشرعية."⁵

ويعرفها ثالث: " بأنها المسائل والوقائع التي تستدعي حكما شرعيا، وهي تشمل جميع الحوادث التي تحتاج إلى فتوى أو اجتهاد، لتبيين حكمها الشرعي، سواء كانت متكررة، أم نادرة الحدوث، وسواء أكانت قديمة أم جديدة."⁶

وفريق آخر من الباحثين عرفها، ليظهر القيمة التاريخية لهذا الفن من الفقه، فيعرفها مجموعة منهم: " بأنها قضايا رفعت من مختلف فئات المجتمع، إلى القضاة ورجال الفتوى، وهي عادة ما تذكر القضية كما حدثت بأشخاصها، ووقائعها واسم القاضي أو المفتي الذي رفعت إليه، وأحيانا تاريخ وقوع النازلة، ثم الجواب أو الفتوى حول تلك النازلة، أو المسألة الفقهية."⁷

ويعرفها آخر " بأنها ليست فقها مجردا، يذكر القواعد الشرعية المجردة، في صورتها المثالية، بقدر ما هي وصف للوقائع كما وقعت فعلا، ووصف لتطبيق القانون الإسلامي عليها، في صورته المختلفة، المستندة إلى النص أو إلى الاجتهاد."⁸

ويمكن التعبير عن النوازل الفقهية بمصطلحات أخرى، استعملها أهل الفقه لمصنفاتهم في هذا الفن ومن هذه المرادفات:

– الفتاوى:

يتقارب المعنى اللغوي والمعنى الإصطلاحي للفتوى، بل إن المعنى اللغوي أعم، ففي اللغة: يقال أفتى الفقيه في المسألة إذا بين حكمها، واستفتيت إذا سألت عن الحكم، قال تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمِّي النِّسَاءَ الَّتِي لَا تُوْثِقْنَ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوُلْدِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ١٢٧﴾⁹، ويقال: أفتيت فلانا رؤيا إذا عبرتها له¹⁰، قال تعالى: ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعٌ سُنبُلَاتٍ خُضَرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُءُوبِي إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّعْيَا تَعْبُرُونَ ٤٣﴾¹¹، وقال أيضا: ﴿قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ ٣٢﴾¹² ومنه كل من أبان فقد أفتى، لكن شاع استعمال هذه الكلمة في العرف على الأمور الشرعية، أما اصطلاحا، فيعرفها ابن قيم الجوزية بقوله: "المفتي هو مخبر عن الله غير منفذ"¹³، ومنه فهي الإخبار عن حكم شرعي لا على وجه الإلزام، سواء كان عن اجتهاد أو نقل، أو أنها رد على سائل عرضت له نازلة¹⁴.

- الحوادث:

مفردها الحادثة، قال الأزهرى: "الحدث من أحداث الدهر، شبه النازلة" والغالب أنها فيما يجد من الوقائع الحادثة التي لم يسبق فيها الحكم.¹⁵

- الوقائع:

مفردها الواقعة، وهي الداهية، والواقعة النازلة من صروف الدهر، والوقائع كالحوادث في شيوخ استعمالها في معنى النوازل.¹⁶

- المسائل والقضايا والمستجدات:

تعتبر من المصطلحات العامة، التي تتناول النوازل الفقهية وغيرها، ويغلب على المعاصرين، استعمال مصطلح المستجدات في النوازل المعاصرة.¹⁷

2.1. خصائص النوازل الفقهية:

أ- الواقعية: أي أنها حدثت بالفعل، وهي بعيدة عن الافتراضات والفتاوى النظرية التي تفرق في تقديرات لم تقع للناس، وتشعب الفقه إل فروع دقيقة، هي من قبيل التخمين والاحتمال المستقبلي، الذي

لا علاقة له بحياة الناس المعيشية، إذ نجد الفتاوى والنوازل لصيقة بمستجدات الحياة البشرية وما يطرأ فيها من مشاكل وعقبات، ولا يوجد فيها نص أو اجتهاد سابق، فيحاول النوازل بعلمه واحتكاكه بمجتمعه، إيجاد الحلول لكل حادثة معقدة، أي أن النوازل الناحية التطبيقية العلمية من الفقه.¹⁸

والواقعية هذه عرف بها إمام دار الهجرة مالك بن أنس - رحمه الله -، فقد عرف عليه أنه كان لا يريد الإيغال في الافتراضات النظرية الصرفة، ويحرص كل الحرص على التشبث بما يقع فحسب، والبحث في حلول له، وكان يقول للسائل: "سل عما يكون، ودع ما لا يكون."، وكان أصحابه يحتالون أن يجيء الرجل بالمسألة التي يحبون أن يعلموها، كما لو أنها مسألة ابتلي بها في الحياة ووقعت فيجب فيها.¹⁹

ومن هنا من إيجابيات المصادر النوازلية، أنها لا تعتربها أي شكوك في الوقائع التي تسردها لأنها وقعت فعلا.²⁰

ب - عفوية الصدور وبراءة المصدر: فصدورها من مختلف الفئات الاجتماعية، ولم تصدر عن سلطة رسمية، كما أنها لم تتلون بأي لون إيديولوجي أو سياسي.²¹

ج - الحيادية: ابتعاد المفتي عن السلطة الحاكمة جعل من النازلة نصا تاريخيا محايدا، يفوق أحيانا قيمة النص التاريخي نفسه، ويمكن من إعادة بناء تاريخ منطقي.²²

د - الموضوعية: إن النوازل كغيرها من الكتب الفقهية، تتميز مادتها التاريخية بالموضوعية ويغيب عنها التعصب الديني إذ أن النصوص التاريخية التقليدية، غير كافية لإعطاءنا مادة موضوعية، فهي كثيرا ما تقدم انطباعات، أو آراء شخصية أو اتجاهات رسمية سائدة بدل الواقع الموضوعي، ومن هنا لا بد من محاولة التخفيف من مبالغتها وتقويم أخطائها بنصوص أخرى موضوعية، وهو ما تغطي النوازل جانبها مهما منه.²³

2. أهمية النوازل الفقهية في البحث التاريخي:

إن خصائص النوازل الفقهية وما تتميز به عن باقي الوثائق والمستندات، جعلها بالغة الأهمية للبحث التاريخي، وأضحت البحوث والدراسات التي تتجاهل هذا النوع من المصادر أعمالا غير مستوفية حق البحث، ويضاف إلى ذلك فإن أهميتها تبرز فيما يلي²⁴:

- تتضمن هذه الكتب إشارات تاريخية وإيماءات غنية وشذرات قيمة، لا تقل أهمية عن الحكم الشرعي ذاته التي تمم الفقيه باعتبارها تنتمي إلى حقل الفقه.
- تتناثر فيها وثائق هامة تفتقد إليها الحوليات التاريخية التقليدية، وتغطي فضاءات اجتماعية واقتصادية، ولذلك عرفت بالمصادر الدفينة أو المصادر اللاإرادية (وثائق الأحباس، عقود الزواج، عقود البيوع، عقود الشركات الزراعية).
- القضايا التي أثارها النوازل تتصل بحياة مختلف طوائف وشرائع المجتمع، وهو ما يغيب في المدونات التاريخية التقليدية.
- يمكن اعتبارها تدوين التاريخ من قبل المفتي، فيجد المؤرخ النازلة جاهزة وموثقة بشكل رسمي لا يتطرق إليها الشك من حيث الوقوع أو عدمه، فغالبا ما تكون مؤرخة باليوم والشهر والسنة.
- بالإضافة إلى ذلك فإن النوازل تسجل ثقافة عصر، وتطرح كثيرا من التساؤلات، بالغة الأهمية حول الذهنية السائدة، وتبين آراء النخب الفقهية، التي تحركها النوازل، كما تحرك رجال السلطة وتحدد هذه النخب مواقفها من تلك الفترة.²⁵
- وللنوازل علاقة بالأزمات، كما يبين محمد مزين في دراسته المعنونة بـ: "الأدب الفقهي والأزمة (ق17م)"، وتظهر العلاقة جليا من خلال العنوان، ويقول موضحا: "إن كمية وقيمة الإنتاج الفقهي النوازلي متذبذبة، حيث يزداد ويتكاثر في الظروف الصعبة، ويقل في غيرها، كما تتجه اهتماماته إلى ميادين السياسة أيام الاضطرابات والأزمات، ليرجع إلى اهتمامات محلية يومية أيام الاستقرار."²⁶، ومنه تأتي النوازل الفقهية لتعالج هذه الأزمات التي تمس المجتمع في مختلف المجالات بموضوعية كما ذكرنا ودون تعصب.

3. إجراءات تقنية للاستفادة من المادة النوازلية:

يجد الباحث نفسه واقعا أمام مجموعة من المشاكل المنهجية، وهو يتصفح كتب النوازل الفقهية، ويرى الفقيه المفتي يستعرض الأحوال، يناقش النازلة الواردة، من أجل أن يصل إلى حل لها، وقد كان لهذا

لهذا الأمر أثر كبير في عزوف الكثير من الباحثين، وابتعادهم عنها، ظنا منهم أن لا فائدة ترجى من هذه المادة.

وبالتالي فإنه لا يمكن استدرار المخزون التاريخي والأنثروبولوجي للمادة النوازلية والاستفادة منها إلا بعد تطويعها، وإجراء التعديلات المنهجية الضرورية عليها²⁷، وهي شروط ثلاثة كما يبينها أحد الباحثين: " أما شروط استنباط المعلومات من الكتابات الفقهية، فإنها تحتاج إلى ثلاث مستويات من الحفريات وهي: القراءة الفقهية للمسألة، ودراسة تاريخيتها، أي تحديد الزمان والمكان والأعلام، كي نصل إلى المستوى الثالث وهو المادة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية".²⁸

أ/ تحديد الإطار الزماني والمكاني للنازلة: لا يمكن للباحث أن يوظف كل النوازل الخاصة ببلاد الغرب الإسلامي إلا ما له علاقة بموضوعه زمانا ومكانا، ويمكن له ذلك من خلال:

- طبيعة بعض النوازل أنها مؤرخة باليوم والشهر والسنة، كما يتم ذكر المكان الذي وقعت فيه النازلة، ومن خلالها يمكن للباحث أن يعتمد عليها دون أن يدخله شك في صحة وقوعها.
- إذا لم تحتوي النازلة على زمان أو مكان، يمكن الاسترشاد بالأعلام الواردة مثل الفقيه الذي أفتى في النازلة، وبترجمته يمكنه معرفة زمان ومكان النازلة.

ب/ استنتاج واستنباط المادة التاريخية: تمتاز الكتب الفقهية عامة، وكتب النوازل بشكل خاص، من لغة فقهية معقدة، وأسلوب خاص، يحتوي على جانب نظري هام، يطرح مشكلا للباحث في هذا النوع من المصادر، فقراءتها ليست بالأمر الهين، إذ أن مسأله لا تكشف عن قيمتها بمجرد النظرة السريعة، وبالتالي فالتعامل معها يستلزم إمعان النظر، والتسلح بالأناة والصبر، ويتطلب تحصيلًا جديًا في المجال الفقهي، أو استعمال معاجم فقهية²⁹، لفك معضلاتها، وإزاحة الغموض الذي يحيط بها في الكثير من المواضع³⁰، وبالتالي فإن القراءة المتأنية للنازلة تمكن الباحث من فهمها وفك رموزها.

ج/ توظيف النازلة: بعد استنتاج المادة التاريخية يبقى توظيف النازلة راجع لقدرات الباحث الفكرية في صياغتها بأسلوب سليم يراعي فيه الضوابط المنهجية المتعارف عليها في البحث التاريخي، كما يمكنه توظيف النازلة بشكل مباشر (اقتباس مباشر)، سواء من السؤال أو الجواب.

ويمكن للباحث أن يوظف النوازل الفقهية لإجراء المقارنة للأحداث والوقائع التاريخية التي يؤرخ لها في مختلف العصور، سواء في المتن أو الهامش، وتمكنه العملية من الخروج باستنتاجات تهم الموضوع الذي يدرسه.

كما يستطيع الباحث أن يوظف النازلة لمعرفة وإبداء الرأي حول دور الفقهاء ومن خلالهم النخب الفاعلة في المجتمع، ومدى تفاعلهم مع قضايا المجتمع المختلفة، من خلال القضايا التي تعرض عليهم. وبسبب غياب اسم المفتي الذي وجه إليه السؤال، دون أن يحمل النص إشارة لتاريخ ومكان السؤال يجد الباحث نفسه أمام صعوبة عملية تحقيق النازلة، فتصبح الإفادات التاريخية المستخلصة غالبا ما تكون غير متزامنة مع الواقع الذي يرى الباحث أنها تؤرخ لها³¹، وهنا من الواجب عليه أن لا يقحمها إقحاماً، والأفضل له أن يستغني عن توظيفها، بشكل مباشر في موضوعه.

الخاتمة:

وما يمكن قوله في الأخير أن النوازل الفقهية أضحت بالغة الأهمية للبحث التاريخي، خاصة ما تعلق منها بالجوانب الحضارية لمجتمع الغرب الإسلامي خلال العصر الوسيط، وأي عمل لا تشكل النصوص النوازلية فيه مادة رئيسية يمكن اعتباره عملاً ناقصاً، ولا يوصل صاحبه إلى نتائج هامة.

كما أن هذه النتائج تبقى مرهونة بمدى الاستفادة من المادة التاريخية التي تحتويها، إذ أن تطبيق الاجراءات التقنية (توطئتها زمكانياً - فهم النازلة بفك غموضها واستنتاج المادة التاريخية- توظيف المادة المستخرجة توظيفاً منهجياً تاريخياً) كفيل بتحقيق ذلك.

وأخيراً فإنه من المستحسن على الباحث في مجال تاريخ الغرب الإسلامي خلال العصر الوسيط، أن يخصص وقتاً يجعله لتعلم بعض متون الفقه المالكي، إذ من شأن ذلك أن يسهل له التعامل مع هذا النوع من المصادر، كما أنه من شأن الأيام الدراسية والندوات العلمية التي تعنى بالنوازل الفقهية في الأبحاث التاريخية، أن تفك الغموض الذي يعتري الطلبة الباحثين، بنقل خبرات وتجارب الباحثين المتخصصين في هذا المجال لهؤلاء الطلبة.

الهوامش:

- 1- أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق. عبد السلام محمد هارون (ط1؛ بيروت: دار الجليل، 1991) ج5، ص417، مادة نزل.
- 2- ابن منظور (630-711هـ)، لسان العرب، تعليق. علي شيري (ط1؛ بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1988) ج14، ص113، مادة نزل؛ الصاحب إسماعيل بن عباد (362-382هـ)، الخيط في اللغة، تحقيق. الشيخ محمد آل ياسين (ط1؛ بيروت: عالم الكتب، 1994) ج9، ص54، مادة نزل.
- 3- مسفر بن علي محمد القحطاني، منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية - دراسة تأصيلية تطبيقية -، (ط1، الرياض - بيروت: دار الأندلس الخضراء - دار ابن حزم، 2003).
- 4- نفسه.
- 5- ميلود سرير، فتاوى النوازل - دراسة نظرية وتطبيقية (الأحوال الشخصية بين ابن تيمية والونشريسي نموذجاً) (أطروحة دكتوراه غير منشورة) جامعة الجزائر (2002-2003).
- 6- القحطاني، المرجع السابق، ص88.
- 7- كمال السيد أبو مصطفى، جوانب من الحياة الاجتماعية الاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوى المعيار المغرب للونشريسي (1996)، ص؛ عز الدين أحمد موسى، النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس هجري (ط1؛ بيروت - القاهرة: دار الشروق، 1983) ص27.
- 8- أحمد اليوسفي شعيب، أهمية الفتاوى الفقهية في كشف وقائع التجربة الأندلسية - نوازل ابن الحاج القرطبي نموذجاً - " السجل العلمي لندوة الأندلس " (ط1؛ الرياض: مكتبة الملك عبد العزيز العامة، 1996) قسم التاريخ، ص388.
- 9- سورة النساء، الآية 127.
- 10- ابن منظور، المصدر السابق، ج10، ص18، مادة فتى؛ ابن عباد، المصدر السابق، ج9، ص470، 471، مادة فتى؛ ابن فارس، المصدر السابق، ج4، ص473، 474، مادة فتى.
- 11- سورة يوسف، الآية 43.
- 12- سورة النمل، الآية 32.

- 13- شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بان قيم الجزوية ت751هـ، أعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق. محمد محي الدين عبد الحميد (بيروت: المكتبة العصرية، 1987) ج1، ص10.
- 14- ميلود سرير، المرجع السابق، ص02؛ يوسف بلمهدي، البعد الزماني والمكاني وأثرهما في الفتوى، تق. مصطفى سعيد الخن (ط1؛ دمشق- بيروت: دار الشهاب، 2000) ص28.
- 15- القحطاني، المرجع السابق، ص93.
- 16- نفسه.
- 17- نفسه.
- 18- سرير، المرجع السابق، ص ص06، 07.
- 19- سعد غراب، كتب الفتاوى وقيمتها الاجتماعية- مثال نوازل البرزلي- " حوليات الجامعة التونسية" العدد 16 (تونس: المطبعة الرسمية، 1978) ص ص69-71.
- 20- مسعود كربوع، كتب النوازل بين الاستعمال الفقهي والتوظيف التاريخي - المعيار المعرب للونشريسي أمؤذجا-، " مجلة علوم الإنسان والمجتمع"، العدد 09، مارس 2014، ص 54.
- 21- نفسه، ص 53.
- 22- نفسه.
- 23- عمر بنميرة، جوانب من تاريخ أهل الذمة بالأندلس " السجل العلمي لندوة الأندلس - قرون من التقلبات والعطاءات - (ط1؛ الرياض: مكتبة الملك عبد العزيز العامة، 1996) القسم الأول التاريخ والفلسفة، ص211؛ رضوان مبارك، حول بعض القضايا العقدية في العصر المرابطي من خلال فتاوى ابن رشد " التاريخ وأدب النوازل - سلسلة ندوات ومناظرات رقم 46" (ط1؛ الرباط: مطبعة فضالة، 1995) ص ص75، 76.
- 24- كربوع، المرجع السابق، ص ص 51، 52.
- 25- محمد الأمين بلغيث، مدرسة مازونة الفقهية وآثارها خلال القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر ميلادي - قراءة تاريخية - " المذهب المالكي في الجزائر" (أعمال الملتقى الوطني الأول، 21-22 أفريل 2004)، ص ص117، 118؛ محمد مزين، الأدب الفقهي والأزمة (ق17م) " الإسطوغرافيا والأزمة - سلسلة ندوات ومناظرات رقم 34- " (الرباط: منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 1994) ص62.
- 26- مزين، المرجع السابق، ص64.
- 27- بلغيث، المرجع السابق ص117.
- 28- محمد مختار ولد السعد، الفتاوى الفقهية والتاريخ الاقتصادي والاجتماعي الموريتاني " الكراسيات التونسية " عدد 175 (تونس: كلية العلم الإنسانية والاجتماعية، 1996) ، ص22.

- 29- من أمثلة هذه الكتب: محمد عمارة، قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية؛ أحمد الشرباطي، المعجم الاقتصادي الإسلامي. وهذا من أجل شرح المصطلحات الاقتصادية الفقهية.
- 30- ولد السعد، المرجع السابق ص ص22، 23.
- 31- كربوع، المرجع السابق، ص ص 53، 54.

المراجع:

- 1- أحمد موسى، عز الدين : النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس هجري (ط1؛ بيروت- القاهرة: دار الشروق، 1983).
- 2- بلغيث، محمد الأمين: مدرسة مازونة الفقهية وآثارها خلال القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر ميلادي - قراءة تاريخية -" المذهب المالكي في الجزائر" (أعمال الملتقى الوطني الأول، 21-22 أفريل 2004)
- 3- بنميرة، عمر: جوانب من تاريخ أهل الذمة بالأندلس " السجل العلمي لندوة الأندلس - قرون من التقلبات والعطاءات -(ط1؛ الرياض: مكتبة الملك عبد العزيز العامة، 1996) القسم الأول التاريخ والفلسفة.
- 4- بلمهدي، يوسف: البعد الزماني والمكاني وأثرهما في الفتوى، تق. مصطفى سعيد الحن (ط1؛ دمشق - بيروت: دار الشهاب، 2000)
- 5- سرير، ميلود: فتاوى النوازل - دراسة نظرية وتطبيقية(الأحوال الشخصية بين ابن تيمية والونشريسي نموذجاً) (أطروحة دكتوراه غير منشورة) جامعة الجزائر(2002-2003).
- 6- السيد، كمال أبو مصطفى: جوانب من الحياة الاجتماعية الاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوى المعيار المغرب للونشريسي(1996) .
- 7- ابن عباد، الصاحب إسماعيل (362-382هـ): المحيط في اللغة، تحقيق. الشيخ محمد آل ياسين(ط1؛ بيروت: عالم الكتب، 1994)ج9.

- 8- غراب، سعد: كتب الفتاوى وقيمتها الاجتماعية - مثال نوازل البرزلي - " حوليات الجامعة التونسية" العدد 16 (تونس: المطبعة الرسمية، 1978).
- 9- ابن فارس، بن زكريا أبو الحسين أحمد: معجم مقاييس اللغة، تحقيق. عبد السلام محمد هارون (ط1؛ بيروت: دار الجيل، 1991) ج.5.
- 10- القحطاني، مسفر بت علي محمد: منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية - دراسة تأصيلية تطبيقية-، (ط1، الرياض - بيروت: دار الأندلس الخضراء - دار ابن حزم، 2003).
- 11- ابن قيم الجوزية، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف ت751هـ: أعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق. محمد محي الدين عبد الحميد (بيروت: المكتبة العصرية، 1987) ج.1.
- 12- كربوع، مسعود: كتب النوازل بين الاستعمال الفقهي والتوظيف التاريخي - المعيار المعرب للونشريسي أنموذجا-، " مجلة علوم الإنسان والمجتمع"، العدد 09، مارس 2014.
- 13- مبارك، رضوان: حول بعض القضايا العقدية في العصر المرابطي من خلال فتاوى ابن رشد " التاريخ وأدب النوازل - سلسلة ندوات ومناظرات رقم 46" (ط1؛ الرباط: مطبعة فضالة، 1995).
- 14- مزين، محمد: الأدب الفقهي والأزمة (ق17م) " الإسطوغرافيا والأزمة - سلسلة ندوات ومناظرات رقم 34- " (الرباط: منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 1994)
- 15- ابن منظور (630-711هـ): لسان العرب، تعليق. علي شيري (ط1؛ بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1988) ج.14.
- 16- ولد السعد، محمد مختار: الفتاوى الفقهية والتاريخ الاقتصادي والاجتماعي الموريتاني " الكراسات التونسية " عدد 175 (تونس: كلية العلم الإنسانية والاجتماعية، 1996)
- 17- اليوسفي، أحمد شعيب: أهمية الفتاوى الفقهية في كشف وقائع التجربة الأندلسية - نوازل ابن الحاج القرطبي نموذجاً - " السجل العلمي لندوة الأندلس " (ط1؛ الرياض: مكتبة الملك عبد العزيز العامة، 1996) قسم التاريخ.